



كتاب دورى رقم (١٧) لسنة ٢٠١٧

بمناسبة قرب إنتهاء العام المالى ٢٠١٦/٢٠١٧ وتأكيداً على الالتزام بإجراءات ترشيد المنصرف الملقى على اعتمادات أبواب الموازنة المختلفة للحفاظ على نسبة العجز الكلى المتوقعة بحساب ختامى الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٧ فبان وزارة المالية تهييب بكافة وحدات الجهاز الإدارى للدولة ، ووحدات الإدارة المحلية والهيئات الخدمية والاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربى والوحدات ذات الطابع الخاص ، والجهات المخاطبة بأحكام كلاً من قانون المحاسبة الحكومية رقم (١٢٧) لسنة ١٩٨١ ولائحه التنفيذية وتعديلاتهما وقانون الموازنة العامة للدولة رقم (٥٣) لسنة ١٩٧٣ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما **الالتزام مشدداً بما يلى :-**

١- عدم تجاوز عمليات الصرف الشهرى عن ١ / ١٢ من الإعتمادات المقررة بالموازنة المعتمدة إلا فى حالة الضرورة القصوى وبموافقة وزير المالية أو من يفوضه فى ذلك وفقاً لما قضت به أحكام المواد أرقام " ١٦٨ / ١٦٩ / ١٧١ " من اللائحة التنفيذية لقانون الموازنة العامة للدولة رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ .

٢- حظر استنفاد الأرصدة المتبقية من الإعتمادات ، وكذا الحظر نهائياً بالخصم على الإعتمادات الموازنية بأية مبالغ وإيداعها بالحسابات الخاصة أو حساب الدائنين بغرض استنفاد البنود ، وحظر إضافة أية إيرادات تخص الجهة إلى إيرادات الصناديق والحسابات الخاص والوحدات ذات الطابع الخاص .

وعلى السادة المسئولين الماليين بالجهاز الإدارى بالدولة ووحدات الإدارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المركزية المستقلة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمرافقين الماليين بالوزارات والهيئات العامة **ومسديرى الحسابات ووكلائهم ضرورة مراعاة ما تقدم بكل دقة ، علماً بأنه فى حالة مخالفة ما تقدم سيتم إتخاذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة فى هذا الشأن .**

رئيس قطاع

الحسابات والمديريات المالية

علاء الدين
محاسب / عماد عبد الله عواد

صدر فى : ١٤ / ٣ / ٢٠١٧